4660 - وعنه قال قلت لرسول ا صلى ا عليه وسلّم إني أسمع ا يذكر : { وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن } والحامل المتوفى عنها زوجها أن تضع حملها ؟ فقال لي النبي صلى ا عليه وسلّم : نعم .

(عب)